

ما معنى حديث : (الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا) ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

نعم بمعنى إذا ارى إذا رهن الانسان شيئا فان الراهن فان الراهن يركب عليه اذا كان المرتهن المرتل الذي اخذ هذا الرهن هو الذي يطعمه وهو الذي يسقيه. فاذا - [00:00:00](#)

كان المرتوي الذي يقيم ويسقيه فانه يجوز له ركوبه ويجوز شرب لبنه لماذا؟ لانه بقيمة النفقة عليه. اما اذا كان صاحب الرهن هو الذي ينفق وهو الذي يطعم وهو الذي يسقي فلا يجوز للمرتهن ان يأكل ولا يشرب ولا ولا يأكل وانما - [00:00:19](#)

يحفظه عنده اما اذا كان مرتلا هو الذي يطعم هو الذي يسقي وهو الذي يقوم عليه فله ان يركب وله ان يشرب من اللبن اذا كان اذا كانت دابة نعم بمعنى لو ان الانسان رهن سيارة - [00:00:39](#)

فالسيارة لا تحتاج الى علف ولا تحتاج انما تحتاج الى محاضرة فهنا نقول لاجله يركبها ليس فيها ليس فيها خراج لكن لو كانت دابة كمثلا بقرة ورهنه اياه واخذ المرت ان يطعمها ويسقيها نقول يجوز لك ان تشرب من لبنها مقابل الطعام الطعام - [00:00:53](#)

السقاية. نعم - [00:01:11](#)